الميت سمنا وهذا لا فيعتبر فيه اكثر الراى وهي اى
الصلاة اربع تكبيرات بثناء اى مع ثناء بعد التكبيرة
الاولى وقال الشافعي يقرأ الفاتحة عقيب الثناء
وصلاة على النبي عليه السلام بعد التكبيرة
الثانية ودعاء بعد التكبيرة الثالثة والدعا اللهم
اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا
وكبيرنا وذكرنا وانثانا اللهم من احييته منا فاحيه
على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان
وتسليمتين بعد الرابعة وليس بعد التكبيرة
الرابعة دعاء في ظاهر المذهب وقيل يقول ربنا
اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا
برحمتك عذاب القبر وعذاب النار وعند
الشافعي يسلم تسليمة واحدة فلو كبر الامام
خمسا لم يتبع الامام في الخامسة خلافا لزفر
وعن ابي حنيفة يسلم حين اشتغل امامه

بالخطا

١٤٠

بالخطا وعنه انه ينتظر سلام الامام ليسلم
معه وهو المختار ولا يستغفر لصبي ويقول
في صلاة جنازة الصبي مكان الدعا المعروف
هذا الدعا وهو اللهم اجعله لنا فرطا اى اجرا مقدما
واجعله لنا اجرا وذخرا اى خيرا باقيا واجعله
لنا شافعا مشفعا اى مقبولة شفاعته وينتظر
المسبوق ليكبر معه اى لو سبق بتكبيرة او
تكبيرتين ينتظر حتى يكبر الامام ليكبر معه
فاذا سلم قضى ما بقي عليه قبل ان ترفع الجنازة
وقال ابو يوسف والشافعي يكبر حين يحضر
لا من كان حاضرا في حالة التحريمة اى لو كان
حاضرا فلم يكبر مع الامام لا ينتظر تكبيرة
الامام بل يكبر حين اراد اتفاقا ويقوم الامام
للرجل اى لاجل الرجل والمراة بحذاء الصدر
وعن ابي حنيفة انه يقوم من الرجل بحذاء راسه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)